بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف إلانبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين الطاهرين

واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين

الجواب الثالث عن إشكال المحقق العراقي قدس سره:

وهو يبتني على النقض والحل.

أما النقض فبمورد تصور الغرض المتولد من الفعل بالمباشرة، كما لو تصدى الإنسان للأكل بغرض الشبع المتولد من شخص ذلك الأكل لا بغرض آخر، فإنه في هذا الفرض يلاحظ المتأخر رتبة متقدما – أي: عند لحاظ الفعل – حيث إن أكل الطعام متوقف على تصور غرضه المباشر كسائر الأفعال الاختيارية التي يتوقف الشروع فيها حال الالتفات على تعقل غرضها، فإن الداعي المحرك نحو إعمال القدرة بإيجاد الفعل الاختياري هو غرضه، ولذا قيل: إن الغرض والغاية معلول للفعل بلحاظ وجوده العيني الخارجي، فإذا كان الغرض من أكل الطعام مثلا هو الشبع المتولد من نفس أكل الطعام كان الشبع متأخرا رتبة عن الأكل تأخر المعلول عن علته، وبالتالي متى شرع الإنسان في أكل الطعام بغرض الشبع المتولد من نفس أكل الطعام فقد لاحظ ما هو متأخر رتبة متقدما، حيث لاحظ الشبع المتولد من أكل الطعام – مع أنه متأخر رتبةً عنه – متقدما بمعنى لحاظه عند لحاظ الفعل، فإذا كان لحاظ المتأخر رتبة متقدما – أي: عند لحاظ ما هو المتقدم – ممتنعا ومحالا فكيف تحقق بالوجدان لحاظ الغرض المتولد من شخص الفعل عند لحاظ الفعل؟

فإن قلت: إن الأغراض مترتبة على موضوع الإرادة لا على نفسها بينما قصد الأمر مترتب على نفس الأمر.

قلت: إن المفروض ترتب الغرض خارجا على الفعل على نحو التولد المباشر دون واسطة، وحيث إن الفعل الاختياري متقوم بالإرادة كان الغرض مترتبا على نفس الإرادة، وبما أن تحقق الإرادة منوط بلحاظ الغرض كان لحاظ الغرض الذي سيتولد من الفعل المتقوم بالإرادة عند إعمال القدرة بإيجاد الفعل من لحاظ المتأخر متقدما.

وأما الحل فيبتني على أمور ثلاثة:

الأمر الأول: أن الإشكال المطروح في كلمات المحقق العراقي وغيره يبتني على مقدمة، وهي أن متعلق الأمر متقدم رتبة على الأمر، وذلك لأن نسبة متعلق الأمر للأمر نسبة المعروض لعارضه، فكأن متعلق الأمر معروض والأمر عارض عليه، وبما أن نسبة المتعلق للأمر نسبة المعروض لعارضه والمعروض متقدم رتبةً على عارضه فمتعلق الأمر متقدم رتبةً على الأمر.

ولكن هذا أول الكلام، والسر في ذلك أن عروض الأمر على متعلقه من قبيل عوارض الماهية لا من قبيل عوارض الوجود، وفرقٌ بين عوارض الوجود وعوارض الماهية، فإن عوارض الوجود متوقفة على الوجود في رتبةٍ سابقة، فمثلا: عروض القيام أو عروض الحركة على الجسم متوقف على وجود الجسم في رتبة سابقة، ولأجل توقف عوارض الوجود على الوجود في رتبة سابقة قيل إن معروضها متقدم رتبة عليها، وأما عوارض الماهية فليست كذلك، فإن ثبوت الماهية بثبوت عارضها، لا أن ثبوت العارض يتوقف على ثبوتها، فمثلا عروض الوجود على الماهية هو المحقق للماهية، لا أن عروض الوجود عليها يتوقف على ثبوتها في رتبة سابقة بل ثبوتها ذهنا وخارجا بثبوته، والتعبير عن الوجود بأنه عارض الماهية أو أن الزوجية عارض على ماهية الأربعة مثلا من باب التحليل العقلي، وإلا فلا يوجد في الواقع عروض لشيء على شيء، والأمر بالنسبة لمتعلقه من هذا القبيل، فإن عروضه على متعلقه ليس من قبيل عوارض الوجود التي يتوقف العروض فيها على وجود المتعلق، بل هو من قبيل عوارض الماهية، والتعبير بالعروض تحليل عقلي لا أكثر، ولذلك يوجد المتعلق والأمر بلحاظ واحد في عالم الجعل لا بلحاظين، أي: أن متعلق الأمر لا تحصل له في رتبة سابقة على الأمر بل تحصله وتحققه بتعلق الأمر به، بمعنى أن متعلق الأمر لا وجود له في مرحلة الجعل إلا بالأمر، فثبوته بثبوت الأمر، لا أن ثبوت متعلق الأمر في رتبة سابقة على ثبوت الأمر.

فإن قلت: إن المقنن لايمكنه إصدار القانون حتى يتصور ماهية المتعلق ووجدانها للملاك قبل تعلق الأمر بها ، ثم يصدر القانون متعلقا بها ، كما أن المولى لا يمكنه الأمر بالصلاة إلا إذا تصور الصلاة ورأى أنها واجدة للملاك ثم يأمر بها؟

قلت: إن ما يقوم به المقنن والمولى قبل صدور القانون والأمر إنما هو عمل تمهيدي ضروري، لكن ذلك لا يعني أن ما تصوره قبل الأمر هو متعلق الأمر وإنما هو صورة لمتعلق الأمر، وأما متعلق الأمر فهو مايتصف بكونه مأمورا به، وما يتصف بكونه مأمورا به هو المتحقق في عالم الجعل بنفس الأمر لا قبله، فنسبة متعلق الأمر للأمر نظير نسبة المراد بالذات للإرادة، ونسبة المعلوم بالذات للعلم، حيث إن ثبوت المراد بالإرادة لا في رتبة سابقة عليها، وما يتصوره الإنسان قبل تعلق إرادته به ليس هو المراد بالذات، بل هو عنوان له والمراد بالذات ما كان متحصلا ومتحققا في النفس بنفس الإرادة، كما أن ثبوت المعلوم بالذات بالعلم لا قبله، فالإنسان إذا علم بصورة الكتاب فإن ثبوت المعلوم بالذات – وهو صورة الكتاب – بنفس العلم وليس له ثبوتٌ قبل ثبوت العلم، وكذلك الإرادة والمراد بالذات، فإذا أراد الإنسان حضور الدرس فإن صورة الدرس متحصلة بالإرادة، والنتيجة أن متعلق الأمر بما هو مأمور به ليس متقدما رتبةً على الأمر، بل ثبوت المأمور به

بما هو مأمور به بثبوت الأمر، وشبيه المقام ما يقال في علم المنطق عن الدور المعي من أن الدور المعي ممكن لا محال، لأن كل واحد من طرفيه متوقف على الآخر في عين توقف الآخر عليه، مثلا (أ) متوقف على (ب) في عين توقف (ب) على (أ)، من غير أن يوجد تقدم رتبي لأحد الطرفين على الآخر ، بل يوجدان بلحاظ واحد.

فإن قلت: إذا لم يكن بين المأموربه والأمر تقدم رتبي فيتعين أن يكون بينهما اتحاد بحسب الرتبة وإلا لزم ارتفاع النقيضين؟

قلت: إن النسبة بينهما نسبة اللا اقتضاء كنسبة كل شيء لما هو أجنبي عنه ، فمثلا فعل زيد بالنسبة لفعل شخص أجنبي عنه بالمرة لا يوجد بينهما تقدم بالرتبة ولا اتحاد في الرتبة، بل كل منهما لا اقتضاء بالنسبة للآخر، إذ كما أن التقدم الرتبي بين شيئين يحتاج إلى ملاك وهو كون أحدهما علة للآخر أو كون أحدهما معروضا للآخر واقعا ، فكذلك الاتحاد الرتبي بين الأمرين يحتاج إلى ملاك، وهو كون الوجودين معلولين لعلة واحدة نظير علية الشمس للحرارة والضوء، فإن ذلك يقتضي أن يكون بين الضوء والحرارة من الشمس اتحاد بالرتبة لكونهما معلولين لعلة واحدة ، وأما إذا فقد ملاك الاتحاد وهو العلية المشتركة وملاك التقدم وهو كون أحدهما علة للآخر أو معروضا له ، فإن النسبة بينهما نسبة الأجنبي للأجنبي وهي نسبة اللااقتضاء، ومن الواضح أن التقدم في الرتبة لملاك يقتضيه والإتحاد في الرتبة لملاك يقتضيه ليسا من النقيضين، فكلاهما أمر وجودي وارتفاعهما لفقدان ملاكهما ليس من ارتفاع النقيضين، والنتيجة أنه ليس بين المتعلق والأمر تقدم رتبي ولا اتحاد في الرتبة، وأن تحقق وجود كل منهما بالآخر .

الأمر الثاني: أن ما مع المتقدم رتبة ليس متقدما رتبة، كما سيأتي بيانه في مسألة الضد، فمثلا وجود العلة متقدم رتبة على وجود المعلول، ولكن نقيض العلة الذي هو في عرض وجودها عقلا ليس متقدما رتبة على وجود المعلول، مثلا وجود النار متقدم رتبة على وجود الحرارة الخاصة الناشئة عن النار ، ولكن عدم النار الذي هو في عرض وجود النار عقلا ليس متقدما رتبة على وجود الحرارة، فإن النقيضين – وإن لم يكن بينهما ملاك يقتضي اتحادهما رتبة أو تقدم أحدهما في الرتبة على الآخر – إلا أن نسبة التنافي والتناقض بينهما جعلتهما يلحظان في عرض واحد عقلا، فنقيض وجود العلة مع وجود العلة ملحوظان في عرض واحد، ووجود العلة متقدم رتبة على المعلول ولكن النقيض للعلة ليس متقدما رتبةً على المعلول، فما مع المتقدم رتبة ليس متقدما رتبة، لأن التقدم في الرتبة يحتاج إلى ملاك، ومجرد معيته للمتقدم لا يعني أنه يملك ملاك التقدم الذي يملكه ماهو معه.

ولمزيد توضيح نذكر مثالا آخر، وهو أننا لو فرضنا أن استقبال القبلة مساوق للتوجه إلى الله تبارك وتعالى، بحيث متى استقبل الإنسان القبلة فقد توجه إلى الله، فاستقبال القبلة علة والتوجه إلى الله معلول، مما يعني أن استقبال القبلة متقدم رتبة على التوجه إلى الله، ولكن استقبال القبلة في العراق ملازم لاستدبار الجدي، أي أن بين استدبار الجدي و استقبال القبلة تلازم وجودي ، واستقبال القبلة متقدم رتبة على التوجه على الله، ولكن هذا لا يعني أن استدبار الجدي متقدم رتبة على التوجه إلى الله، لاحتياج التقدم إلى ملاك ومناط يقتضيه، وهو متحقق بين العلة والمعلول وليس متحققا بين ما مع العلة والمعلول، فإن ما مع المتقدم رتبةً ليس متقدما رتبة.

والنتيجة: أن متعلق الأمر مع الأمر في لحاظ واحد، إذ لا يمكن للإنسان أن يلحظ أمرا من دون مأمور به، ولا يمكن أن يتصور مأمورا به من دون أمر، ولكن الأمر متقدم رتبة على قصد الأمر إذ لولا وجود الأمر لم يكن لقصد الأمر وجود، فوجود قصد الأمر فرع وجود الأمر، ومتعلق الأمر مع الأمر في لحاظ واحد، لكن ذلك لا يعني أن متعلق الأمر متقدم رتبة على قصد الأمر، إذ ما مع المتقدم رتبة ليس متقدما رتبة لعدم الملاك المقتضي له.

الأمر الثالث: بعد المفروغية عن أن متعلق الأمر ليس متقدما رتبةً على الأمر ، وبعد المفروغية عن أن ما مع المتقدم ليس متقدما، فليس متعلق الأمر متقدما رتبة على قصد الأمر، وبالتالي لو أخذ قصد الأمر في متعلق الأمر، بأن قال: (صل بقصد هذا الأمر) فهل يلزم من ذلك لحاظ المتأخر رتبة متقدما رتبة؟ كلا، والوجه في ذلك أن هناك فرقا بين نسبة الموضوع للحكم ونسبة المتعلق للحكم، مثلا إذا قال المولى: (إذا زالت الشمس فتجب الصلاة بقصد القربة) فهذا الحكم مشتمل على موضوع وهو الزوال ومتعلق وهو الصلاة القربية، وما هو ملحوظ مفروض الوجود ومتحصلا في رتبة سابقة على الحكم هو الموضوع وهو الزوال، وأما المتعلق وهو الصلاة القربية فلم يلحظ متحصلا مفروض الوجود في رتبة سابقة على الأمر، بل أريد بنفس الأمر إيجاده وأن يكون متحصلا ومتحققا بسبب الأمر، لا أنه مفروغ عن تحصله وأنه فرض وجوده في رتبة سابقة على الأمر كما في الموضوع، وبالتالي فغاية ما يترتب – عند صدور الأمر من المولى – على لحاظه متعلق أمره متقيدا بقصد الأمر بما هو مرآة للقصد –الذي سيوجد بعد وجود الأمر– هو لحاظ المتأخر رتبة عن الأمر بعين لحاظ الأمر، لأنه لاحظه متعلقا للأمر وحيث إن متعلق الأمر مع الأمر في لحاظ واحد، فقد لاحظ المتأخر رتبة بعين لحاظ الأمر، وملاحظة المتأخر رتبة بعين لحاظ الأمر لا يعني أنه لاحظه متقدما رتبة ، حيث إنه عندما أخذه في متعلق الأمر لم يلاحظه مفروغا عن تحصله ووجوده مع غض النظر عن الأمر وفي رتبة سابقة عليه، وإنما لاحظه في متعلق الأمر بحيث يوجد ويتحقق بواسطة الأمر، والمستحيل هو ملاحظة المتأخر متصفا بكونه مفروغا عنه

لكي يقال لوحظ المتأخر متقدما، وأما ملاحظة المتأخر رتبة بعين لحاظ الأمر بنحو يكون متحصلا بالأمر فلا استحالة فيه، وهذا كلحاظ العلة والمعلول في لحاظ واحد، كلحاظ النار والحرارة الشخصية المتولدة عنها في لحاظ واحد حيث لا يلزم من ذلك لحاظ المتأخر متقدما رتبة ، إذ لم تلحظ الحرارة الناشئة عن النار مفروغا عن وجودها بغض النظر عن النار كي يرد المحذور ، بل غايته هو لحاظ المعلول بعين لحاظ العلة، كلحاظ الغرض المتولد بالمباشرة من الفعل بنفس لحاظ الفعل، فإنه وإن لوحظ المتأخر وهو الغرض متقدما حين لحاظ الفعل، إلا أنه لم يلحظ بوصف التقدم لأنه لم يلحظ متحصلا ومفروغا عن تحققه في رتبة سابقة على الفعل ، بل لو لوحظ عند لحاظ الفعل بحيث يكون متحققا ومتحصلا بالفعل لا في رتبة سابقة عليه .

والحمد لله رب العالمين